

واقع إجرام المرأة في الجزائر The reality of women's crime in Algeria

بساس محمد، باحث في طور الدكتوراه*
جامعة عين تموشنت، الجزائر
mohamed.bessas@univ-temouchent.edu.dz

سويقي حورية، أستاذة محاضرة قسم أ
جامعة عين تموشنت، الجزائر
horiya.souiki@univ-temouchent.edu.dz

تاريخ الاستلام: 2023/05/011 تاريخ القبول للنشر: 2023/07/23

ملخص:

المجتمعات التي تتمكن الجريمة من نسائها، فهي مجتمعات تسقط فيها القيم والمثل العليا ولا مستقبل لتركيباتها البشرية، وهي بهذا الوصف إنما تُقدم مشاريع مستقبلية للانحراف.

فإذا كان الإجرام في بدايته مقتصرًا على الرجال بصفة غالبية، والنساء استثناءً، إلا أن الجزائر وعلى غرار باقي دول العالم تشهد إنتشارًا في إقبال النساء على سلوك طريق الإجرام بأطرافه، فبعدما كانت المرأة ضحية العنف والجريمة أصبحت حاليًا ممارسة لهذه الأفعال غير المشروعة.

الكلمات المفتاحية: المرأة المُجرمة، العنف، الظاهرة الإجرامية، علم الإجرام.

Abstract:

Societies whose women are empowered by crime are societies where values and ideals fall and there is no future for their human makeup. As such, they present future projects for delinquency.

While crime was initially restricted to men in the majority, and women in exceptions, Algeria, like the rest of the world, was witnessing a widespread trend of women's involvement in criminal behaviour on its own, since women were victims of violence and crime, they were now the perpetrators of such illegal acts.

key words: Criminal women, violence, criminal phenomenon, criminology.

مقدمة:

تعد الجريمة من الظواهر التي حظيت بالدراسة والتقصي وكانت محل أبحاث عميقة قَبْلَ دَارسي القانون، حيث حاولوا فهم أشكالها والوقوف على مسبباتها والعوامل الكامنة وراء إرتكابها وأيضاً آثارها على الفرد وعلى بناء المجتمع، فمعظم الأبحاث حول الجريمة والمجرم بصفة عامة تناولت الجريمة كظاهرة إجتماعية تحتاج إلى دراسة تحليلية بغرض الوصول إلى الأسباب الكامنة وراء إرتكاب هذا الفعل، وكذلك دراستها كسلوك فردي ناشئ عن إرادة إجرامية، التي ليست نتاج عامل وحيد فحسب وإنما مجموعة متغايرة ومتباينة من العوامل التي تختلف باختلاف الجريمة في حد ذاتها وبإختلاف مقترفها سواء كان رجلاً أو امرأة.

إن معظم الدراسات في عمومها تحاول أن تبرز حيثيات الفعل الإجرامي وكذا العوامل الكامنة خلفه والبحث وإقتراح طرق للوقاية منه وعلاج مرتكبيه، لكن هذه الدراسات كانت تهمل جانباً مهماً من الدراسة ألا وهو مرتكب هذا الفعل الإجرامي بصفته رجلاً أم امرأة. فكثيراً ما تناول الباحثين بمختلف توجهاتهم الجريمة ومرتكبيها بالتحليل والتقصي مع التركيز على الرجل مرتكب هذا الفعل، لأنّ القوالب الثقافية والإجتماعية كثيراً ما تعمل على بلورة فكرة أن ينظر للمجرم على أنه ذكر خارج على القانون وهو الأقدر على إرتكاب الفعل الإجرامي في مختلف أشكاله، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنّ الإحصائيات التي تستقيها هذه الدراسات من المحاكم أو من المصادر الأمنية تشير إلى وجود إختلاف كبير بين إجرام كل من المرأة والرجل سواء من حيث كميته أو جسامته، وترجع هذه الدراسات ذلك إلى وجود فروق جوهرية بين الرجل والمرأة سواء من حيث التكوين العضوي أو النفسي أو من حيث الدور الإجتماعي المفروض على كل منهما.

فلما كانت الجريمة التي يقترفها الرجل لها حظ الأسد من هذه الدراسات، فإنّ تناولها عند المرأة لازال يُحاط بكثير من الحيطة والحذر، السرية والغموض، فهي تشكل أحد الطابوهات التي لا يحق للباحث أن ينفذ الغبار عنها أو الكشف عن ماهيتها وأسرارها.

دخلت المرأة في العصر الحاضر مختلف ميادين الحياة ونافست الرجل فيها، بما في ذلك ميدان الجريمة، فلم يعد الإجرام ظاهرة ذكورية ولم يعد الحبس للرجال فقط كما يقال على ألسنة العامة وإنما وللأسف الشديد دخلت المرأة السجون، وذلك بفعل تضافر عوامل مختلفة أدخلت المرأة في أتون الإجرام وأوقعت بها في حبال الجريمة، لذا كانت الغاية من هذه الدراسة، البحث في واقع الجريمة عند المرأة في المجتمع الجزائري، من خلال شرح مظاهر وأبعاد جرائم المرأة عبر المجتمعات، مع تحديد العوامل المؤدية بالمرأة إلى إرتكاب الجريمة، وعرض الإحصاءات عن الجريمة عند المرأة ومعرفة أي الجنسين أكثر إجرام من الآخر من حيث الكم والنوع.

يستمد هذا البحث أهميته بالمساهمة في الكشف عن الواقع الحقيقي لإجرام المرأة في الجزائر من خلال تسليط الضوء على أهم العوامل التي تدفع بها إلى إقتراف

الجريمة والآثار الناجمة عنها، مع محاولة التعرف على أهم سبل مواجهة هذه الظاهرة الإجرامية.

ومن خلال تبيان أهمية الدراسة، يطفو إلى السطح إدراك الأهداف الرامية من ورائها والمتمثلة في التطرق عن قرب إلى واقع إجرام المرأة في الجزائر ومقارنته بإجرام الرجل وكذا البحث عن الأسباب والعوامل التي دفعت بالمرأة الجزائرية إلى الإجرام، وعن الآثار المترتبة عن ذلك، وفي محطة تالية تبيان الحقوق الدولية والوطنية للمرأة وحمايتها، وإبراز أهم الأساليب والحلول التي من شأنها القضاء أو التخفيف من حدة هذه الظاهرة.

وبناء على ما سبق، يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية: ما هو واقع إجرام المرأة في الجزائر وما هي أسبابه وآثاره وكيف يمكن معالجته؟ والتي يتولد عنها أسئلة فرعية تمثلت في: إلى أي حد وصل مستوى إجرام المرأة في الجزائر؟ وما هي نسبته مقارنة بإجرام الرجل؟ هل إجرام المرأة في الجزائر حديث العهد أم له جذور تاريخية؟

من أجل الإجابة على إشكالية الموضوع، وتدليل الأسئلة الفرعية، تم إتباع المنهجين الوصفي والتحليلي وهذا باعتبارهما الأنسب لمثل هذا النوع من الدراسات. ويظهر المنهج الوصفي من خلال وصف ظاهرة إجرام المرأة والعوامل المؤدية لذلك. كما يظهر استخدام المنهج التحليلي والإحصائي عند القيام بتحليل إحصائيات الجرائم المرتكبة من طرف المرأة ومقارنتها بإجرام الرجل.

من أجل إخراج الدراسة في صورتها النهائية، تم الإعتماد على التقسيم الثنائي وذلك من خلال المبحثين التاليين:

- الظاهرة الإجرامية عند المرأة.

- مظاهر وأسباب الاختلاف بين إجرام المرأة وإجرام الرجل.

المبحث الأول

الظاهرة الإجرامية عند المرأة

أدى تطور المجتمعات على اختلافها إلى تطور أنماط العيش لدى الشعوب بالنظر إلى التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية، الشيء الذي أدى بالتوازي إلى إزدياد حدة الإجرام وتنوعه وتمييزه بين الرجال والنساء؛ وقد نشأ مصطلح "جرائم النساء"، الذي هو من مصطلحات علم الإجرام تبعا لكل هذه التطورات. سيتم التطرق من خلال هذا المبحث إلى التعرف على الجريمة النسوية في الجزائر في الماضي والحاضر إضافة إلى دراسة إحصائية.

المطلب الأول

الجريمة النسوية في الجزائر

إنّ الحديث عن إجرام المرأة منذ الأزمنة الغابرة يبدو من المواضيع المعقدة وذلك لقلّة المراجع التي تناولتها باستثناء ما أوضحته الشرائع والمدونات القديمة وما أورده القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة عن المجتمعات البشرية السابقة وبعض، ولذلك ومن أجل مقاربة ظاهرة الإجرام النسوي يقتضي الأمر حصر تطور هذه الظاهرة في الزمان والمكان.

وسيتّم تناول إجرام المرأة عبر التاريخ مع ذكر بعض الجرائم المرتكبة من طرف المرأة في العصر القديم، ليتمّ التطرق تباعا لإجرام المرأة في الجزائر.

الفرع الأول: إجرام المرأة عبر التاريخ

قبل التطرق إلى بداية إجرام المرأة، يقتضي الحال البحث عن بداية الإجرام، ولعل أول جريمة قتل في العالم البشري هي جريمة قتل أحد أبناء سيدنا آدم لأخيه، وبهذا فأول جريمة، بوصفها جريمة قتل ارتكبت في الأرض كان مقترفها رجل وليس امرأة؛ ومن غير الإمكان إدراك أول جريمة ارتكبتها المرأة وذلك لانعدام السند التاريخي، في حين يمكن معرفة بعض الجرائم التي ارتكبتها المرأة من خلال بعض القوانين والشرائع القديمة والتي ترجع لقرون قبل الميلاد، حيث جاء في إحدى المواد لشريعة "أورنمو" أنّ الزوجة التي أغرت بمفاتها رجلا آخر والذي أدى إلى مضاجعتها يتم معاقبتها، أما مدونة "لبت عشتار" فكانت تبيح الفساد بمفهومه الواسع، وإن كان ينظر إلى الزانية غير المتزوجة نظرة أقل مستوى من المرأة العفيفة. أما مدونة "حمورابي" فقد تضمنت ما كان يعرف بالبلغاء المقدس، حيث كانت البنت تقدم إلى المعبد قربا للآلهة¹.

وعليه، فالشرائع القديمة كانت تعتبر الزنا اعتداء على الحقوق الزوجية متى كانت المرأة متزوجة، وليس باعتباره مفهوم يشمل كل من جريمة الفساد والخيانة الزوجية بمفهوم القانون الجزائري.

وكانت ما ترتكبه المرأة من جرائم في العصر الجاهلي، يتعلق بالزنا من شرب الخمر والرقص في الحانات، حيث كانت الأسرة العربية تخشى من إزدياد لديها أنثى، بل أن العرب كانوا يقتلون البنت أو يدفنونها وهي حية في مقبل عمرها وذلك تجنبا

للعار والخزي الذي قد تأتي به. وبدخول الإسلام حرم على المرأة أفعالا كثيرة كانت مباحة كالزنا وشرب الخمر².

ولقد ذكر القرآن الكريم قصصا عن بعض النساء اللاتي ارتكبن بعض الجرائم ومنها امرأة لوط، وزوجة العزيز؛ إذ أن امرأة لوط خانت زوجها وأصرت على عناده وقد كان جزاؤها وجزاء قومه ما قاله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز: ﴿قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا لَنُنَجِّيَنَّهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾³. أما عن زوجة العزيز فقد كانت تتردد بإظهار محاسنها مفاتنها على سيدنا يوسف عليه السلام فانتهزت فرصة وجوده في بيتها، فغلقت الأبواب وقالت له أقبل علي فقد هيات لك نفسي فرفض سيدنا يوسف رغم إصرارها وبعد أن أراد الفرار أمسكت به من الخلف فمزقت قميصه وأنكرت ما فعلته ودخل سيدنا يوسف عليه السلام السجن، حيث لفقت له تهمة محاولة إغتصابها، وقد جاء ذلك في الكتاب العزيز قوله تعالى: ﴿وَرَأَوْنَاهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ...﴾⁴.

هذا، وبعد مرور أربعة عشر قرنا من الزمن ارتفعت نسبة إجرام المرأة في الدول الغربية وكذا في الدول العربية والإسلامية على حد السواء، نظرا للتغيرات الاجتماعية وسداجة القوانين الوضعية التي أضحت تخفف من حجم العقوبة.

فبسبب مجموعة من المبادئ التي نادى بها الدول الغربية كالحريّة المطلقة، تم إباحة بعض الجرائم ونقلها من وصف التجريم إلى ما هو أكثر من المباح، حيث تم التشريع والتقنين لبيوت الدعارة وممارسة الفساد. ففي أوروبا مثلا ذهب المشرعين الألماني والفرنسي إلى السماح بزواج بنفس الجنس أي أن المرأة يمكنها أن تتزوج بقرينتها وكذلك الرجل وهو ما شاع في كثير من الدول كالولايات المتحدة الأمريكية حيث أصبح الفساد حقا لهذه الفئات⁵.

الفرع الثاني: إجرام المرأة في الجزائر

لم يكن إجرام المرأة الجزائرية معروفا ومشهورا في فترة سابقة، حيث وصفه البعض على أنه إجراما متخفيا. فقبل الإستعمار الفرنسي للجزائر لم تكن المرأة تخرج إلى العمل خارج حدود بيتها، إلا أنه بعد ذلك، وبهدف البحث على وسائل العيش، أدى ذلك إلى خروج المرأة للعمل خاصة في الحقول والمزارع.

وكانت نتيجة الاختلاط بالأجانب الغزاة إلى دخولها في المحظور والمحرّم، إذ أن المرأة كانت لا تُقَدِّم على بعض أنواع الجرائم مثل جرائم المرتكبة ضد الأشخاص والممتلكات والجرائم المضرة بالمصلحة العامة والجرائم السياسية، بل إن إجرامها كان منحصرأ في جرائم مثل الإجهاض وقتل المواليد والفساد ونادراً الخيانة الزوجية وهي جرائم تتعلق أكثر بأنوثتها⁶.

ورغم أن نسبة إجرام المرأة في الجزائر لا تزال ضئيلة مقارنة مع إجرام الرجل، إلا أنه إذا نظرنا إلى جرائم المرأة منفردة فإننا سنجدها في تصاعد مستمر وهو ما تعبر عنه الإحصائيات التي سنتطرق إليها لاحقا.

الفرع الثالث: النوعية الخاصة لجرائم النساء

يُطلق مصطلح جرائم النساء على تلك الجرائم المتميزة التي تختص بها المرأة، أو على تلك الأنواع من الجرائم التي يزداد ارتكابها من قبل النساء، وبمعنى آخر على جرائم النساء الشائعة والمنتشرة؛ وبهذا يتفق جل المتخصصين في علم الإجرام على أن النساء يستخدمن الخداع والمكر في اقتراف الجرائم أكثر مما يستخدمه الرجال⁷.

وفي هذا المضمار يرى الفقيه *Jean Pinatel* أنه: "بالرغم أن النساء يلعبن دور ثانوي في جرائم النصب والاحتيال مقارنة بالدور الرئيسي الذي يلعبه الرجال إلا أنهن يستخدمن الدهاء والحيلة في هذه الجرائم، وذلك في صورتين:

الصورة الأولى هي القيام بإغراء الرجل حتى يجد نفسه منغمسا معهن في وضع مخل بالشرف فيظهر شريكها وهو عادة الزوج أو الأخ المزعوم فيهدده بالقتل أو بالتشهير به بين الناس إذا لم يدفع مبلغ من المال يتناسب مع درجة ثرائه.

وأما الصورة الثانية نجد المرأة تقوم بدور الزوجة المهذبة أو الأخت الرقيقة اللطيفة التي تقتصر مهمتها على إضفاء جو من الثقة على الموقف الذي يتم به الاحتيال على المجني عليه"⁸.

الجرائم التي تقترفها النساء تعد من الجرائم الخفية، حيث يرى بعض المتخصصين بجرائم النساء أن استعمال السم هو الوسيلة المفضلة للقتل بنسبة للمرأة.

كما تتميز جرائم القتل التي تقوم بها النساء بالكراهية الشديدة للمجني عليه، فقد لا تكتفي الجانية بقتل زوجها الخائن بل تقوم بتشويه جثته والتتكيل بها، وفي هذا الشأن بحث الفقيه *Otto Pollak* مسألة وجود نوعية معينة أو أنماط شبه ثابتة لجرائم النساء، فتوصل إلى أن جرائم النساء تقع غالبا في مخالفة الأخلاق الجنسية أو في مجال الجرائم الواقعة على الأشخاص والأموال⁹.

المطلب الثاني

قراءة إحصائية للجريمة النسوية

شهد المجتمع الجزائري أشكال متعددة في السلوكات الإجرامية، وما يزيد من خطورة الظاهرة في الوقت الراهن هو تورط العنصر النسوي في قضايا الإجرام، لكن ما هو واقع هذه الظاهرة في الجزائر مقارنة بمختلف المجتمعات؟

الفرع الأول: نسب جرائم النساء في مختلف الدول

أكدت الدراسات في علمي الاجتماع والإجرام عن دخول العنصر النسوي مجال العنف والإجرام، بنسب متفاوتة في دول العالم، ففي الولايات المتحدة الأمريكية يبلغ عدد الموقوفين مقترفي الجرائم سنويا من الذكور عشرة أمثال ما يقبض عليهن من الإناث؛ في حين بلغت نسبة النساء المجرمات في الدانمارك إلى 14% إجمالي المجرمين؛ أما في فرنسا السبابة في مجال الإحصاءات الجنائية فقد أكدت أن الجرائم

التي ترتكبها الإناث تقل بدرجة كبيرة عن الجرائم التي يرتكبها الذكور كما أنها تختلف عنها في النوع¹⁰.

أما في الدول العربية فقد تبين أن في الجزائر ترتكب جريمة واحدة مقابل 2744 جريمة يرتكبها الرجال وهي نفس النسبة تقريبا في كل من المغرب وتونس، وفي مصر بلغت نسبة الجرائم التي ترتكبها الإناث 5% من إجمالي الجرائم التي ترتكب سنويا وتنخفض هذه النسبة في الجنايات فلا تزيد في أغلب الأحوال على 4% وإن كانت ترتفع في الجرح فتصل إلى 6% وهي نسبة مماثلة للنسبة التي كانت عليها جرائم المرأة في بداية القرن¹¹.

الفرع الثاني: قراءة إحصائية للجريمة النسوية في الجزائر

الجدول أدناه يبين إحصائيات فيما يخص عدد النساء الموقوفات مقارنة مع العدد الإجمالي للموقوفين لسنوات 2008، 2009 و2010¹².


النسبة (%)			عدد النساء			عدد الموقوفين			نوع الجرم المرتكبة
2010	2009	2008	2010	2009	2008	2010	2009	2008	
4,16	4,14	3,38	311	311	241	7478	7516	7135	الضرب والجرح العمدي
11,03	10,57	10,44	235	215	307	2130	2034	2941	التهريب
4,86	3,22	0,63	27	27	02	555	839	320	الهجرة الغير شرعية
2,18	2,32	1,25	127	120	77	5815	5163	6168	السرقه
8,04	7,88	9,30	81	80	93	1008	1015	1000	الفعل العلني المخل بالحياء
44,07	36,41	46,72	52	75	57	118	206	122	الدعارة
0,93	1,17	0,71	49	58	33	5246	4977	4660	تعاطي المخدرات
5,64	3,73	5,38	39	25	50	691	671	930	تزوير وثائق إدارية
7,83	9,25	10,49	36	31	47	460	335	448	القتل العمد
1,67	1,94	0,86	36	47	27	2156	2425	3137	الإنتساب لجماعة أشرار
4,94	4,41	3,26	28	23	17	567	522	522	إنتهاك حرمة منزل
22,55	41,38	36,36	23	60	52	102	145	143	إغراء في الطريق العمومي
2,12	2,72	2,60	20	23	22	945	845	845	تحطيم أملاك الغير
8,48	6,88	5,02	19	17	13	224	247	259	النصب والإحتيال
2,81	4,23	4,42	15	23	29	533	544	656	التهديد
1,04	0,87	0,87	14	14	14	1350	1610	1610	القتل الخطأ
0,91	0,98	0,92	12	12	12	1323	1228	1308	المتاجرة في الأسلحة والذخيرة
3,22	4,77	3,78	12	22	19	373	461	503	الإهانة
4,06	2,35	8,00	11	06	22	271	255	275	الخطف
3,91	2,79	2,79	10	05	05	256	179	179	تزوير الأموال
4,04	1,49	2,19	09	02	04	223	134	183	الحرق العمدي
3,90	4,06	11,89	08	08	17	205	197	143	التعدي على أملاك

									الدولة والغير
0,98	0,31	0,70	08	02	08	817	655	1139	تزوير السيارات
4,40	4,35	1,47	07	04	02	159	92	136	خيانة الأمانة
27,27	29,73	29,73	06	11	11	22	37	37	زنى المحارم
4,11	3,39	1,18	03	02	01	73	59	85	إخفاء أشياء مسروقة
3,85	1,35	2,25	03	01	07	78	74	311	جرائم العنف

من خلال دراسة المعطيات الواردة في الجداول، يُلاحظ أن عدد الجرائم المرتكبة من طرف النساء تبقى جد متواضعة مقارنة بإجمالي الجرائم المرتكبة وهذا للأسباب التي سوف يتم التطرق إليها لاحقاً.

كما يُلاحظ أن إرتفاع عدد جرام المرأة مرتبط أساساً بالجرائم ذات الخصوصية النسوية مثل الدعارة، الإغراء في الطريق العمومي وزنى المحارم، إلا أنه رغم ذلك يبقى للرجال حصة الأسد في إرتكاب الجرائم، وذلك من خلال المخطط البياني أدناه.

مخطط يبين مقارنة لعدد الجرائم المرتكبة خلال سنوات 2008، 2009 و2010¹³



من خلال دراسة المعطيات الواردة في المخطط البياني، يُلاحظ تقارب عدد أغلب الجرائم المرتكبة من طرف النساء للسنوات الثلاث (2008، 2009 و2010)، إلا أن الملاحظ أيضا هو ارتفاع جرائم الضرب والجرح العمدى إلى سنتي 2009 و2010 مقارنة بسنة 2008 والعكس بالنسبة لجريمتي التهريب والسرقة اللتان عرفتا نمو مستمر مع مرور الوقت لكن ليس بنسب كبيرة، أما بقية الجرائم فنسبها مستقرة ومتقاربة.

المبحث الثاني

مظاهر وأسباب الاختلاف بين إجرام المرأة وإجرام الرجل

كثرت المبررات التي قيلت في شأن تفسير اختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل من حيث المظاهر والأسباب. فهناك من يرجعها إلى التفسير البيولوجي، النفسي، الخُلقي والاجتماعي¹⁴. غير أن البعض الآخر ينفي أصلا وجود اختلاف حقيقي بين الجرمين، خاصة فيما تعلق بكمية ونوعية وجسامة الأفعال المُجرمة؛ أما أسباب الإجرام لدى الجنسين فيفسرها البعض المتمثل عموما في الحاجة إلى ضمان مستلزمات العيش الكريم أو بدافع الانتقام، وفيما يلي تفصيل ذلك تباعاً.

المطلب الأول

مظاهر الاختلاف بين إجرام المرأة وإجرام الرجل

يختلف إجرام المرأة عن إجرام الرجل من عدة مظاهر، ولعل أهمها يمكن من حيث نوع الأفعال المُجرمة ومن حيث جسامتها ودرجة خطورتها، ويعتبر هذا من الحقائق العلميّة الثابتة التي شدد إنتباه باحثي علمي الإجرام والعقاب بعد أن تم إثباتها بلغة الأرقام من خلال الإحصائيات في الميدان الجزائيّ التي تم رصدها خلال أزمنة متتالية وفي أماكن متباينة، وفيما يلي عرض ذلك.

الفرع الأول: الاختلاف في كم الجرائم المقترفة

بينت الدراسات في جميع الدول العربية والغربية، المتحضرة منها والسائرة في طريق النمو، بأن عدد الجرائم المقترفة من طرف العنصر النسوي يقل بكثير عن عدد الجرائم التي يرتكبها الرجال، ويقدر البعض أنّ لكل عشرة جرائم التي يرتكبها الرجال تقابلها جريمة واحدة ترتكبها النساء؛ فقد بلغت نسبة إجرام المرأة في مصر وفقاً لإحصاء سنة 1970 إلى 4% من الإجرام الكلي، بينما بلغت هذه النسبة في فرنسا سنة 1969 إلى 10%، وفي ألمانيا أثبتت الإحصائيات في سنوات السبعينات أن إجرام المرأة وصل إلى 14% من الإجرام الكلي، وهذه النسبة وصلت إلى 8% في الولايات المتحدة الأمريكية، أما في سويسرا فكانت 12%. وعلى أية حال فالثابت أن نسبة إجرام المرأة أقل بكثير من نسبة إجرام الرجل بالنظر إلى العدد الإجمالي للجرائم¹⁵.

أما في الجزائر فإنه يمكن التسليم بحقيقة واضحة وثابتة أن إجرام المرأة يمثل نسبة ضئيلة من إجرام الرجل، فبالرغم أن عددهن يزداد في الجرائم الماسة بالأخلاق والسبب في ذلك راجع للفقر والتفكك الأسري وضعف القيم الدينيّة والأخلاقيّة ومع انتشار وسائل الإغراء كالفنادق والملاهي الليليّة، فبالمقابل نجد أن مشاركة المرأة في جرائم الاعتداء على الأشخاص وجرائم الأموال قليلة مقارنة مع الرجل، وهذا ما بينته إحصائيات الدرك الوطني في سنوات 2008، 2009 و2010¹⁶.

وفي هذا الشأن، حاول بعض فقهاء العلوم الإنسانيّة إنكار هذا الاختلاف العددي بين إجرام الرجل والمرأة وذلك باعتباره مجرد اختلاف ظاهري فحسب، فذهب الفقيه *Cesare Lombroso* للقول أنّ ممارسة المرأة للبغياء يستغرق هذا التفاوت أو يعادله، أي أنه إذا أضيف ما تمارسه المرأة من بغاء إلى مجموعة جرائم النساء لاقتربت أو تساوت المرأة في إجرامها مع الرجل¹⁷.

وقد أرجع هؤلاء الفقهاء عن تساوي إجرام الرجل والمرأة من حيث الكمية وعن وصفهم بأن الإختلاف هو ظاهري إلى سببي إثنين¹⁸:

فالسبب الأول يكمن في أنّ الكثير من جرائم النساء يتم في خفية عن الأنظار، بينما قد تنعدم ظروف الإخفاء عند الرجل فيما يرتكبه من جرائم، ومن أمثلة الجرائم التي

تخفيها المرأة جرائم الإجهاض وقتل الأطفال حديثي الولادة، وما ترتكبه الخادמות من سرقات في المنازل التي يقمن بالخدمة فيها. أما السبب الثاني فيتمثل في أنّ معظم الجرائم التي يرتكبها الرجال يكون سببها المرأة، فقد أثبتت الدراسات الإحصائية أن المرأة تكون سببا في 40% من الجرائم التي تقع ضد الأخلاق و 20% من جرائم القتل و 10% من جرائم السرقة.

الفرع الثاني: الاختلاف في نوعية الجرائم المقترفة

كشفت الإحصائيات في الميدان الجزائي حقيقة ثانية فيما يخص أثر الجنس (رجل أو امرأة) على ارتكاب الجريمة، وهي أن المرأة تختلف عن الرجل من حيث إقدامها بنسبة أكبر على نوع معين من الجرائم، بينما لا يقدم الرجل على هذا النوع بنفس النسبة¹⁹.

ويتضح ذلك جليا من خلال دراسة إحصائيات الدرك الوطني فيما يخص سنوات 2008، 2009 و 2010، التي أظهرت عدم ميل المرأة كثيرا إلى جرائم الأموال وجرائم العنف كالضرب والجرح.

وعادة ما تأخذ دور الشريك لا دور المساهم الأصلي في هذه الجرائم، وبالمقابل تميل المرأة كثيرا لارتكاب جرائم الفساد؛ كما أثبتت الإحصائيات ضالة عدد الجنايات التي ترتكبها المرأة، حيث يُلاحظ أنّ جريمة قتل واحدة تقتربها المرأة يقابلها عشرة (10) جرائم يقتربها الرجل، وهي إذا قتلت فهي إنما تقتل انتقاما من زوج خائن وظالم أو تقتل وليدها خوفا من العار والفضيحة إذا حملته حملا غير شرعي، فالمرأة غالبا ما تقع فريسة لانفعالاتها وعواطفها المندفعة ومزاجها السريع المتقلب وهذه طبيعة معروفة في المرأة.

كما أنّ إجرام المرأة يزيد بشكل ملحوظ في الجرائم التي لا يرتكبها الرجل عادة، كجريمة الإجهاض وقتل الأطفال حديثي العهد بالولادة، ففي فرنسا وفقا لإحصاء سنة 1971 بلغت نسبة جرائم قتل المواليد 25% من الإجرام الكلي لجرائم الاعتداء على الأشخاص التي ارتكبتها النساء، وبلغت نسبة جرائم الإجهاض التي ارتكبتها النساء إلى 67% من مجموع هذا النوع من الجرائم²⁰.

الفرع الثالث: الاختلاف من حيث جسامة الجرائم المقترفة

الثابت من خلال الإحصاءات والمعانيات وبصورة واضحة تميز المرأة في إجرامها بأسلوب الإحتيال والغدر والخديعة، ونجد هذا في الجرائم التي ترتكب ضد الأموال كالسرقة من المحلات، وجرائم السرقة في الأماكن المزدحمة وإخفاء الأشياء المسروقة؛ أما إذا ما أقدمت على ارتكاب الجرائم الخطيرة فإنها غالبا ما تلجأ إلى أسلوب عدم المواجهة المباشرة والتخفي كاستعمال السم في فعل القتل أو الآلات الحادة اليدوية كالكسكين الذي اعتادت على استعماله في شؤون البيت، فضلا على عدم ظهورها في مسرح الجريمة أين تكون مساهمتها كشريكة أو أنها تكتفي بالتحريض على ارتكاب ما

تريده من جرائم. في حين نجد أنّ الرجل يستعمل أساليب العنف والقسوة والبطش، حيث بارتكابه للأفعال المُجرمة كالقتل والسرقة بالإكراه وحمل السلاح والابتزاز وإقتحام المنازل والسطو على البنوك والمؤسسات يكون أكثر حماساً من المرأة²¹.

هذا ونجد أنّ المرأة بإقترافها لجرائم ضد الأخلاق والآداب فإنها تقدم على جرائم الفساد والأعمال الوحشيّة ضد الفتيات وإفسادهن والمعاملة السيئة للخدمات²². وعلى العموم فإن معظم الجرائم المرتكبة من قبل النساء هي جرائم غير مقترنة بالعنف أو إستعمال الأسلحة.

ورغم كل الأوضاع والدوافع التي ترمي المرأة في عالم الإجرام، فقد تم التماس أن إجرامها يقل عن إجرام الرجل .

المطلب الثاني

مسببات التباين بين إجرامي المرأة والرجل

قد يكون الباعث الدافع في الإقبال على الأفعال المُجرمة واحداً لدى الرجل والمرأة وهو الحاجة إلى المال من أجل العيش الحسن، أو الانتقام لشفاء الغليل للتعليل عن حادثة ما، لكن هذه الأفعال غير المشروعة تختلف لديهما، فلرغبة الرجل للحصول على المال يلجأ إلى جريمة السرقة، فإن المرأة تلجأ إلى الاتجار بجسدها لتحقيق إحتياجاتها المالية، وترجع المسببات في هذا التباين، فيما سيتم التطرف إليه تباعاً من آراء فقهية.

الفرع الأول: الاختلاف في الوضع الاجتماعي للجنسين

إستند مؤيدو هذا الرأي على طرح يخص إختلاف وضع المرأة عن وضع الرجل في المجتمع، الذي رأوه كافياً للقول أنّ إجرام المرأة يقل بكثير عن إجرام الرجل . حيث وصفوا أن المرأة كائن بشري يمتاز بالضعف ومعرض لشتى التهديدات *Vulnerable* في المجتمع، فهي لا تتحمل مسؤوليات متاعب الحياة بصورة مباشرة في كل مراحل عمرها وفي وضعياتها المجتمعية حيث في أغلب المواقف يكون الرجل هو السند الحامي لها سواء كان أبا أو أخا أو زوجا أو ابنا، وبهذا الوصف تكون بعيدة عن المؤثرات الخارجية التي قد تدفعها إلى سلوك طريق الإجرام؛ في حين أن وضع الرجل الإجتماعي، وتميزه بالصلابة والمواجهة المباشرة لكل تكاليف الحياة يكون عرضةً للعوامل الخارجية المؤثرة والتي غالباً ما تجزُّ به إلى الخروج عن القانون بإقترافه الأفعال المُجرمة²³.

لقد تعرض هذا الرأي للانتقاد، حيث أصاب في شأن أن المرأة في خلقها أنها ضعيفة، بدليل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يَا أَنْجَسَةَ، رَفَقاً بِالْقَوَارِيرِ"، وكلمة "القوارير" كناية عن النساء، وهذا التعبير بحكم التركيب والمجاز فيه تشبيه للنساء بالزجاج لضعفهنّ، إلا أن هذا الرأي يشوبه نوع من اللا منطق، لإصطدامه بالواقع المعاش الذي يبين عكس ذلك، فإذا كان يرجح قلة إجرام المرأة إلى حمايتها من طرف الرجل وإلى قلة المسؤوليات التي يلقيها المجتمع على عاتقها، فإن تصور هذا الرأي أن إجرام النساء يزداد حجمه كلما قلت الحماية التي تحيط بالمرأة وكلما زادت الأعباء

الملقاة عليها، ولكن الدراسات الإحصائية تثبت عكس هذا إذ أن المرأة المتزوجة تتمتع بقدر أكبر من الحماية مما تتمتع به غير المتزوجة ومع ذلك فالإحصاءات الجزائية تؤكد أن إجرام النساء المتزوجات أعلى من إجرام النساء العازبات. كما أن ثقل المسؤوليات على عاتق المرأة لا تؤدي بالضرورة بها إلى سلوك طريق الإجرام، خاصة إذا كانت هذه المرأة من الطبقة المتعلمة والمثقفة²⁴.

ولكل ما تم ذكره، فإنّ هذا الرأي لا يصلح كتفسير وحيد لطرح قلة إجرام المرأة، وأصبح من الضروري البحث عن عوامل أخرى قد تكون وراء اختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل.

الفرع الثاني: تخلق المرأة وتمسكها بالدين

يرى أنصار هذا الرأي أن المرأة أكثر بعد من الرجل عن مسارح الجرائم، بسبب تمسكها أكثر بالمعتقدات والتعاليم الدينية ورفعة أخلاقها، فبطبعها تميل وتغلب عليها الرقة والحنان والرحمة، مما يجعلها أكثر بعدا من الرجل إلى الجريمة.

وبما أن الوصول إلى الحقائق يشترط وجود براهين علمية لا جدال فيها، فإنّ هذا الرأي لا يعدو أن يكون مجرد تصور انطباعي وربما يحمل في طياته نوعا من الذاتية، فهناك جرائم للمرأة تتعلق بالدين كشهادتها بالزور وهي جريمة ضد الدين بإمتياز، وأما فيما تعلق بسموها الأخلاقي، فلا توجد مؤشرات تدل على تميز المرأة بهذه الصفات مقارنة بالرجل، فالجرائم الأخلاقية التي تمارسها النساء وهي جرائم تغطي في الوسط النسائي كجريمة الإجهاض وجرائم قتل المواليد أكبر دليل على أنها لا تختلف عن الرجل في ارتكابها للجريمة. وهذه الإنتقادات كافية لدحض مسببات هذا الرأي²⁵.

الفرع الثالث: الاختلاف في البنية العضوية والنفسية

أرجع فريق ثالث سبب قلة إجرام لاختلافها عن الرجل من حيث البنية العضوية والنفسية. فمن حيث التكوين العضوي، تكون المرأة أضعف من الرجل بالنظر إلى الطول والوزن والأجهزة العضوية، وقد بحث فريق في الأمر بإجراء إختبارات علمية جد دقيقة لحساب القوة البدنية للمرأة والرجل واستنتجوا أن قوة الرجل تعادل ضعف قوة المرأة، وهذا ما جعلهم القول أنّ النساء لا ترتكبن الجرائم التي تتطلب نسبة معينة من القوة البدنية، كجرائم العنف كالضرب والجرح وإنما تميل إلى جرائم القذف والسب والتحريض على الفساد والفسق، أما إذا أقدمن على إقتراف جرائم قتل النفس، فإنهن يستعملن في ذلك وسيلة السم أو تحريض شخص آخر للقيام بالفعل المذكور²⁶.

وهناك إرتباط وثيق بين التكوين البيولوجي والنفسي للمرأة، حيث تمرر خلال حياتها على ظروف وحالات نفسية تؤثر عليها وتعد من العوامل التي تجعلها تقدم على الإجرام، ومن ذلك حال الحيض والحمل والوضع والرضاعة، ففي هذه الحالات كثيرا ما تتعرض المرأة لانفعالات شتى تعكر مزاجها وقد تدفع بها إلى ارتكاب بعض الجرائم لا سيما جرائم الإجهاض وقتل الأجنة²⁷.

إن هذا الرأي وإن كان جزءاً منه قد لمس حقيقة الأمور، فإنه لم يلق قبولاً لدى بعض الفقهاء الذين تصدوا له بالنقد، قائلين بأنه إذا كان السبب في إختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل يعود إلى البنية الضعيفة للمرأة، لإقتصر هذا الطرح على جرائم العنف التي تتطلب القوة لدى المرأة ويمتاز بها الرجل؛ في حين الدراسات بينت أن إجرام المرأة أقل من إجرام الرجل بصفة عامة بما في ذلك الجرائم التي لا تتطلب أي مجهود عضلي كالنصب والاحتيال وخيانة الأمانة²⁸.

وبرر فريق آخر في معرض نقده لهذا الطرح، للقول بأنّ المرأة أقوى من الرجل وبينتهم في ذلك أن المرأة تعيش وتعمّر كثيراً وأن نسبة وفيات الإناث أقل من نسبة وفيات الذكور وأن إجهاض النساء في الذكور أكثر منه في الإناث، كما أنها تقاوم الأوبئة والأمراض أكثر من الرجل.

كما أنّ الإختلاف في التكوين العضوي بين الذكر والأنثى لا يُعد سبباً مبرراً لإختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل، فالقوة البدنية التي اعتبرت مقياساً للرجولة ليست في الواقع سوى قيمة اجتماعية تنقلها الآباء إلى الأبناء في عملية التنشئة الاجتماعية فيعلمونهم أن القوة البدنية هي أحد مقاييس الرجولة لا فيما بين الذكور بعضهم البعض فحسب بل فيما بينهم وبين الإناث، وعليه فهذا الرأي لا يفسر التباين الواضح بين إجرامي المرأة والرجل²⁹.

الخاتمة

ليست ظاهرة إجرام المرأة بالجديدة في مختلف المجتمعات، والواقع يشهد على حالات كثيرة لنساء دخلن المؤسسات العقابية، لكن الظاهرة اتسعت الآن بشكل ملحوظ إلى حد أن بعض النسوة أصبحن يزاحمن الرجل في عدة أنواع من الجرائم كالتفريب، المتاجرة في المخدرات، الانتماء إلى الجماعات الإرهابية، والأسوأ هو أن المرأة صارت تقترب جرائم في غاية البشاعة كقتل الزوج على طريقة الأفلام الهوليوودية والتكيل بجثته، وإلقاء فلذة كبدها في القمامة بعد ذبحها.

بالرغم من خصوصية المجتمع الجزائري، فإن ذلك لم يمنع من ولوج المرأة الجزائرية عالم الإجرام، وهذا ما تبرزه مختلف الإحصائيات الواردة من مختلف المؤسسات الأمنية وعلى صفحات الجرائد الوطنية، إذ أن هاته الأخيرة أصبحت تحذر من الوضع الخطير الذي وصل إليه إجرام المرأة الذي أصبح يهدد كيان المجتمع. لكن من خلال بحثنا هذا، أظهرت الإحصائيات المتحصل عليها من مؤسسة الدرك الوطني أن إجرام المرأة في الجزائر، وبالرغم من وجوده في أرض الواقع، يبقى أقل من ذلك المسجل في مختلف المجتمعات خاصة الغربية منها، كما أن نسبته جد ضئيلة مقارنة بإجرام الرجل.

إن أحسن السبل لمواجهة إجرام المرأة هو القيام بحمايتها والسهر على إستفادتها من حقوقها وهذا ما توجهت إليه مختلف التشريعات والمؤسسات الدولية والوطنية، إذ أن

إحساس المرأة بالأمان والإستقرار النفسي سيبعدها عن دخول عالم الجريمة وبالتالي قيامها بدورها الإجماعي الهام بالحفاظ على النشئ والمساهمة في بناء المجتمع السوي.

وعليه نوصي بالآتي:

- التأكيد على دور الأسرة في الاهتمام بأبنائها، لاسيما البنات، لحمايةهن من الوقوع في الجريمة وهذا بالمراقبة المستمرة لسلوكهن داخل وخارج الأسرة؛
 - إنشاء مراكز للتأهيل الأسري والاجتماعي بإدارة متخصصة تساعد على حل المشكلات الأسريّة والمجتمعيّة؛
 - تعريف أفراد المجتمع بالسلوكيات الاجتماعية المختلفة التي تؤثر سلبا أو إيجابا على فكر وشخصيّة الفرد، خاصة المرأة؛
 - إرساء سبل الوعي في الأسرة والمجتمع للارتقاء الفكري والاجتماعي وهذا الوعي هو من صميم عمل المجتمع السوي؛
 - تدعيم قوانين الضمان الاجتماعي التي تدعم حقوق المرأة وتحميها من الاستغلال ومن الوقوع في الجريمة؛
 - منح مساعدات ماديّة للأسر الفقيرة لضمان عدم ارتكاب النساء الجريمة؛
 - توفير فرص عمل للعاطلين لأن بوجود مثل هذه الفئات تزيد الفجوات الاجتماعية والتي يصعب تفاديها؛
 - القيام بحملات توعويّة حول تنظيم النسل من أجل قدرة الوالدين على تربيّة أولادهم تربيّة حسنة إذ أن كثرة الأولاد يصعب من قدرة الوالدين في التكفل الصحيح بهم خاصة الأسر الفقيرة؛
 - وضع رقابة على وسائل الإعلام المختلفة بتعديل برامجها مع ما يتماشى مع عادات وتقاليد المجتمع والإبتعاد عن التقليد الأعمى للغرب؛
 - قيام مختلف المؤسسات الدينيّة بنشر الوعي الديني والتأكيد على دور الوالدين والمجتمع في توجيه سلوك الأفراد؛
 - توفير قاعدة بيانات عن الجريمة يمكن أن يلجأ إليها الباحثون والدارسون في مجال الإجرام، وإجرام النساء خاصة، وذلك بغية تشجيع البحث العلمي؛
 - ضرورة تركيز أجهزة العدالة الجنائيّة على تبصير المرأة بحقوقها التي ضمنها لها القانون، والضمانات التي وفرها لها، ذلك أن الكثير من الجرائم التي تقدم على ارتكابها المرأة تكون بسبب جهلها بتلك الحقوق والضمانات.
- من خلال ما توصلنا إليه من خلال البحث إلى أن إجرام المرأة في الجزائر وبالرغم من إنخفاض نسبته أصبح واقعا في المجتمع الجزائري ويجب متابعته ودراسته، فإن التوصية التي يمكن أن نقدمها هي وضع هيكل إداري مهمته الأساسيّة هي دراسة الظاهرة ومتابعة تطورها مع تقديم الحلول المناسبة للسلطة السياسيّة لإتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة لتجنب الوصول إلى مرحلة الأزمة.

- ¹ مزوز بركو، جريمة القتل عند المرأة دراسة في علم الإجتماع، د.ط، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2013، ص.111.
- ² عبود السراج، الوجيز في علم الإجرام والعقاب، ط1، منشورات جامعة حلب، سوريا، 1996، ص.79.
- ³ الآية 32 من سورة العنكبوت.
- ⁴ الآية 23 من سورة يوسف.
- ⁵ عوض محمد عوض، مبادئ علم الإجرام، د.ط، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1980، ص.45.
- ⁶ خديجة سبخاوي، دليلة زاوي، "واقع الجريمة عند المرأة الجزائرية"، مجلة التراث، المجلد4، العدد 3، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2014، ص.191.
- ⁷ المرجع نفسه، ص.207.
- ⁸ أشار إلى هذا القول، نسيم أحمد الصيد، إجرام المرأة: الدلالات والأبعاد، مقال متاح على الموقع <https://www.aranthropos.com/%D8%A5%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%A8%D8%B9%D8%A7%D8%AF>، تمت زيارته بتاريخ 28 مارس 2023، الساعة 10:23.
- ⁹ أشار إلى ذلك محمد شفيق، الجريمة والمجتمع، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2001، ص.223.
- ¹⁰ أشارت إلى هذه الإحصائيات، نسيم أحمد الصيد، المرجع السابق.
- ¹¹ أشار إلى هذه الإحصائيات، مزوز بركو، المرجع السابق، ص.111.
- ¹² المصدر: قسم الشرطة القضائية بقيادة الدرك الوطني.
- ¹³ المصدر: قسم الشرطة القضائية بقيادة الدرك الوطني.
- ¹⁴ سامية حسن الساعاتي، جرائم النساء، د.ط، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1986، ص.200 وما يليها.
- ¹⁵ أشار إلى هذه النسب، عدلي السمري وآخرون، علم الإجتماع الجريمة والانحراف، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2010، ص.424.
- ¹⁶ محمود السيد الخولي، العنف في مواقف الحياة اليومية، ط1، دار ومكتبة الإسراء، الإسكندرية، مصر، 2006، ص.49.
- ¹⁷ نسيم أحمد الصيد، المرجع السابق.
- ¹⁸ عايد عواد الوريكات، نظريات علم الجريمة، د.ط، دار الشروق، عمان، 2008، ص.226.
- ¹⁹ Jean PINATEL, Le Phénomène criminel, MA Éditions, Paris, France, 1987, p.142.
- ²⁰ أشارت إلى هذه النسب، سامية حسن الساعاتي، المرجع السابق، ص.210.
- ²¹ Jean-Michel BESSETTE, Sociologie du crime, PUF, Paris, 1982, p.120. Voir aussi: Jean PINATEL, op. cit, p.172.
- ²² مروة شاكر الشربيني، العنف الجسدي ضد المرأة ومكانتها في المجتمع تحت أضواء السيرة النبوية، د.ط، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2005، ص.124 وما يليها.
- ²³ Renée ZAUBERMAN et autres, Profils de victimes, profils de victimations, revue Déviance et Société, Vol 28, Éditions Médecine et Hygiène, Guyancourt, France, 2004, p.366.
- ²⁴ Renée ZAUBERMAN et autres, Op. cit, p.369.
- ²⁵ سامية حسن الساعاتي، المرجع سابق، ص.201.
- ²⁶ الطيب نوار، جريمة القتل في المجتمع الجزائري، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص.53.
- ²⁷ سامية محمد جابر، الانحرافات الاجتماعية بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص.339.
- ²⁸ محمود السيد الخولي، المرجع السابق، ص.53.
- ²⁹ سامية محمد جابر، المرجع السابق، ص.312.

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: المصادر

- القرآن الكريم

ثانياً: المراجع

I- باللغة العربية

1- الكتب

- سامية حسن الساعاتي، جرائم النساء، د.ط، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1986.
- سامية محمد جابر، الانحرافات الاجتماعية بين نظرية علم الاجتماع والواقع الاجتماعي، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.
- الطيب نوار، جريمة القتل في المجتمع الجزائري، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.
- عايد عواد الوريكات، نظريات علم الجريمة، د.ط، دار الشروق، عمان، 2008.
- عبود السراج، الوجيز في علم الإجرام والعقاب، ط1، منشورات جامعة حلب، سوريا، 1996.
- عدلي السمري وآخرون، علم الإجتماع الجريمة والانحراف، ط1، دار المسيرة للنشر، الأردن، 2010.
- عوض محمد عوض، مبادئ علم الإجرام، د.ط، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1980.
- محمد شفيق، الجريمة والمجتمع، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2001.
- محمود السيد الخولي، العنف في مواقف الحياة اليومية، ط1، دار ومكتبة الإسراء، الإسكندرية، مصر، 2006.
- مروة شاكر الشربيني، العنف الجسدي ضد المرأة ومكانتها في المجتمع تحت أضواء السيرة النبوية، د.ط، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2005.
- مزوز بركو، جريمة القتل عند المرأة دراسة في علم الاجتماع، د.ط، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2013.

2- المقالات

- خديجة سبخاوي، دليلة زاوي، واقع الجريمة عند المرأة الجزائرية، مجلة التراث، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 13، 2014.

3- مواقع الأنترنت

- نسيمة أحمد الصيد، إجرام المرأة: الدلالات والأبعاد، مقال متاح على الموقع <https://www.aranthropos.com/%D8%A5%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-%/D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%A8%D8%B9%D8%A7%D8%AF> تمت زيارته بتاريخ 28 مارس 2023، الساعة 10:23.

II - المراجع باللغة الأجنبية

1- OUVRAGES

- Jean-Michel BESSETTE, Sociologie du crime, PUF, Paris, 1982.
- Jean PINATEL, Le Phénomène criminel, MA Éditions, Paris, France, 1987.

2- REVUES

- Renée ZAUBERMAN et autres, Profils de victimes, profils de victimations, revue Déviance et Société, Éditions Médecine et Hygiène, Guyancourt, France, Vol 28, 2004.